

المجلس (6) | #شرح_بلغ_المرام | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول الحافظ شهاب الدين احمد ابن علي ابن حجر العسقلاني - [00:00:02](#)

رحمه الله تعالى يقول في كتابه بلوغ المرام من ادلة الاحكام باب نواقض الوضوء وذكر احاديث منها قال وعن جابر بن سمرة رضي
الله عنهم ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم اتواضأ من لحوم الغنم قال ان شئت. قال اتواضأ من لحوم الابل؟ قال - [00:00:20](#)
نعم اخرجه مسلم باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله
واصحابه اجمعين اما بعد فهذا الحديث عن جابر ابن سمرة رضي الله عنه - [00:00:46](#)

من جملة الاحاديث التي تشتمل على نواقض الوضوء وفيه ان لحم الابل انه ينقض الوضوء وان الانسان اذا اكل شيئا ما دحم الابل
فعليه ان يتوضأ فعليه ان يتوضأ وهذا الحديث حديث جابر ابن سمرة رضي الله عنه دال على ذلك. لأن لأن رجلا سأله النبي صلى الله
عليه وسلم - [00:01:07](#)

اتوضأ من لحم الابل؟ قال نعم. قال اتواضأ من لحم الغنم؟ قال ان شئت وهذا يدل على ان التفريق بين لحم الغنم ولحم الابل وان لحم
الابل هي التي يكون الوضوء منها - [00:01:41](#)

لأن الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن هذا وهذا واجب بالوضوء من هذا وذاك جعله الى مشيئته يعني معناه انه ليس بلازم فله
ان يتوضأ وله ان لا يتوضأ - [00:02:01](#)

اما الوضوء من لحم الابل فانه واجب. لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال له نعم. اي توضأ من لحم الابل وهذا الحديث آآ فيه
تفصيل بين اللحم الابلي ولحم الغنم كما كما هو واضح وفيه ان - [00:02:18](#)

آآ بما يتعلق بقوله ان شئت ما يدل على تجديد تجديد الوضوء لأن قوله ان شئت معناه انه يتوضأ وهو على وضوء لانه كان يعني
على وضوء آآ يعني اذا اراد ان يعني آآ - [00:02:40](#)

آآ اذا اكل لحم غنم فانه لا ينقض وضوئه وانه له ان يتوضأ لانه ما حصل يعني من هنا نقول الوضوء. اما بالنسبة للغنم الابل فان
الانسان عليه يتوضأ اذا اكل من لحم الابل. واما - [00:03:00](#)

غنم فانه معلق ذلك او مناطق ذلك بمشيئة الانسان ان شاء توضأ ويعني يكون تجديد وضوء لأن وضوئه لم ينقض وان شاء لم
يتوضأ. لأن الرسول صلى الله عليه وسلم خيره في ذلك - [00:03:20](#)

وجمهور العلماء على ان لحم الابل انه لا ينقض الوضوء جمهور العلماء على ان على على ان على ان نحو الابل اكله لا
ينقض الوضوء. وبعض العلماء قال بنقضه وانه يجب على من - [00:03:40](#)

له ان يتوضأ الامام الشافعي رحمه الله كان يقول في جملة احاديث اذا صح الحديث فهو مذهبي. اذا صح الحديث فهو مذهبي. وقد
قال عند هذا الحديث اذا صح فهو مذهبي - [00:04:02](#)

قال البيهقي وهو من الشافعية وقد صح الحديث وهو مذهب الشافعية. وقد صح الحديث فهو مذهب الشافعية وقال النووي ان
الوضوء من لحم الابل جاء فيه حديثان صحيح ان جابر ابن سمرة وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال وهذا القول اقوى دليلا

وان كان الجمھور على خلافه. هذا - 00:04:25

ودلیلا وان كان الجمھور على خلافه. وهذا يدل على ان من اتباع اصحاب المذاهب من يقول بالقول الراجح اذا دل عليه الدلیل ولو كان خلاف ما عليه المذهب ولو كان مخالف لما عليه المذهب - 00:04:55

ان کلا من البیهقی والنووی قالوا بذلك فالبیهقی قال وقد صح الحديث هو مذهب الشافعی وانه قال انه جاء في حديثان صحيح ان والأخذ بهما وهذا القول اقوى دلیلا وان كان وان كان - 00:05:15

الجمھور على خلافه ومن المعلوم ان العلماء في في بداية امرهم يتفقون على مذهب معین ثم ولكن العلما بالدلیل ويصيرون الى ما يكون عليه القول الراجح بالدلیل. وان كان مخالف للمذهب - 00:05:34

وهذا مثل النووی والبیهقی وابن کثیر من الشافعیة ومثل ابن عبد البر وغيره المالکیة مثل الطحاوی وكذلك ابو یوسف ومحمد صاحب ابی حنیفة فانهم يخالفانه في اه يخالفان ابی حنیفة في اه - 00:05:58

في مسائل لوجود الدلیل فيها. لوجود وكذلك بالنسبة للحنابلة شیخ الاسلام ابن تیمیة وابن القیم الشیخ محمد الوهاب وغيرهم من درسوا مذهب الحنابلة فانهم اه يقولون بما يدل عليه الدلیل وبما يكون راجحا من حيث الدلیل - 00:06:18

وهذه الطریقة التي یتفقہ على کتاب معین في الفقه هذا شيء طیب. لأن کتب الفقه يعني حررت فيها المسائل وجمعت فيها المسائل فدراستها دراسة لشيء محرر ومجموع لكن لا یلتزم به لا یتجاوز - 00:06:42

وانما یعرف القول بدلیله وادا كان الدلیل معه سیرة اليه وادا كان الدلیل في غير المذهب فانه یشار اليه وهذا هو المعروف عن هؤلاء العلماء المحققین الذين وتفقہوا في مذاهب ولكنهم لم یتکیدوا فيها ولم یلتزموها بحیث لا یخرجون عنها ولا یتجاوزون عنها الى غيره - 00:07:02

ثم آه هناك مسألة یؤتى بها في آه في العقيدة وهي آه قراءة القرآن واهداءه للاموات قراءة القرآن واهداءه للاموات اختلف فيه العلماء فکثیر منهم قالوا بأنه یقرأ القرآن ویهدی للاموات قیاسا على الصدقه وقیاسا على الحج والعمره وقیاسا على يعني آه - 00:07:32
آه ما جاء من الادلة في آه فعل اشياء آه من الاحیاء يكون ثوابها للاموات. قالوا ما دام انه ثبت عن رسول الله صلی الله علیه وسلم آه انه لما سئل عن الصدقه اجاب بأنه آه - 00:08:10

وعن الحج قال له یحج عنه ویعتمر؟ قالوا قال لو سئل عن عن القراءة واهداء الاموات فانه یكون الجواب مثل هذه الاشياء. وهذا غير صحيح. لیس بلازام انه اذا سئل عن شيء - 00:08:30

ثم سئل عن شيء اخر یكون الجواب يختلف یكون الجواب متفقا فقد یختلف كما جاء عندنا في هذا الحديث. هذا الحديث لو انه اكتفى عن الوضوء من لحم الابل الوضوء من لحم الابل واجابه بأنه یتوضأ لا يعني ذلك انه لو سئل عن لحم الغنم لقال یتوضأ - 00:08:50

فسئل عن هذا وافتى بالوجوب بالوضوء وسئل الثاني ولم یفت بالوضوء. وقال ان شئت ان شئت تووضا وان شئت لا تووضا ما یدل على الفرق بين هذا هذه المقالة التي یقولها بعض العلماء انه سئل عن کذا فاجاب عن الصدقه عن المیت - 00:09:12

فاجاب بالجواز وسئل عن الحج والعمره فاجاب بالجواز فلو سئل عن قراءة الاموات واهداء القراءة واهداء الاموات لاجاب الجواز هذا غير صحيح لأن لأن هذا الحديث الذي معنا یبین انه سئل عن هذا اجاب بشيء وسئل عن هذا فاجاب بشيء اخر - 00:09:33

وسئل عن هذا فاجاب بشيء اخر الجواب الاول. وهذا هو القول الصحيح لأن مثل هذه الامور یقتصر فيها عن نص ما جاء النص في آه مشروعیته یفعل وما لم یأته فانه لا یفعل. ومن اراد - 00:09:53

ان ینفع اقاربه وموتاه بشيء من القرب فانه ینفعه في حدود ما ورد وهذا القول هو الراجح والقول الآخر وهو قول كثير من اهل العلم ان ان له ان یقرأ القرآن ویهدی للاموات قیاسا - 00:10:11

على هذه الاشياء لا ما هو الشيء الذي یوجب الوضوء من لحم الابل ما هو الشيء الذي يعني فيه خلاف بين اهل العلم من العلم من قال ان الذي یوجب هو هو الہبر الذي هو - 00:10:31

لحم الاحمر الذي يكون يعني على الفخذين وعلى الفقidiين وعلى غيرها. يعني والقول الثاني بان كل ما كان من بهيمة الانعام فانه يوجب سواء كان يعني آآ شحمه انكسار كان لحما او كان كبدا او كان آآ كرشا او كان امعاء او غير ذلك. لأن الله عز - 00:10:51 لما حرم الخنزير حرم جميع اجزاءه. ما يقال ان هذا له حكم وهذا له حكم. فكذلك ما ما جاء في الوضوء من لحم الابل فان من اكل اي شيء منه فان عليه ان يتوضأ - 00:11:23

عليه ان يتوضأ لانه ما جاء شيء ومعلوم ان كل ما كان يعني من اعضاء الحيوان فانه يعتبر لحم وان كان اطلاقه اللحم في الغالب على هذا اللحم الاحمر الذي هو يكون في - 00:11:40 وفي غيرهما فالقول بان من اكل من بهيمة الانعام من الابل شيئا فانه اه فان عليه ان يتوضأ ولا يقتصر ذلك بالهبر الذي هو اللحم الاحمر. يعني قولان للعلماء - 00:12:00

تناول في الازهر هو هذا ثم ايضا هذا فيه الاحتياط يعني هذا القول يعني كما انه يعني داخل تحت يعني اسم اللحن كما يعني هو واضح في تحريم وانه كله حرام وكذلك هذا كل ما يؤكل منه فانه يكون ناقضا للوضوء - 00:12:19 ثمان الحكمة في كون لحم الابل يكون ناقضا للوضوء يعني لان الابل فيه الابل فيها غلظة وفيها شدة اكل لحمها يعني يورث يعني شيئا من طباعها واذا اكل وتوضأ بالماء فانه يزيل يعني هذه الشدة وهذه - 00:12:43

القوة التي فيه بخلاف الغنم فانها بخلاف ذلك. الغنم فانها بخلاف هذا. ولهذا كان الانبياء يرعنون الغنم. وقال عليه الصلاة والسلام ما بعث الله مننبي الا ورعى الغنم وذلك ان رعاية الغنائم - 00:13:13

الهدوء وفيها السكينة وفي اه اصحابها يعني هذه الصفات الحميدة بخلاف اصحاب الابل فان فيهم الشلت يعني هؤلاء فيهم شدة من شدتها وهؤلاء فيهم سهولة من سهولتها وحفتها وعدم بها - 00:13:33 ولهذا جاء ان ان الغلظة والجفاء في اصحاب الابل وان السكينة في اصحاب الغنم والرسول صلى الله عليه وسلم اخبر عن الانبياء بان ما مننبي الله ورعى الغنم ها - 00:13:56

عن ابى هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ. اخرجه احمد والنسائي والترمذى وحسنه. وقال احمد لا يصح في هذا الباب - 00:14:15

في شيء ثم ذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ. ومن حمله فليتوضأ والحديث آآ يعني حسن جماعة من اهل العلم وصححه جماعة من اهل العلم - 00:14:35

ولكنه ليس ذلك بواجب وانما هو على سبيل الندب ولهذا جاء في بعض الاحاديث ما يدل على ذلك وذلك في قول بعض الصحابة كنا نحمل نغسل الموتى فمنا من لا يغتسل ومنا من لا يغتسل وهذا يدل على انه ليس للوجوب. يدل على انه ليس الوجوب و - 00:14:56 كذلك ايضا جاء في بعض الاحاديث الصحيحة او الحسنة ان انه ليس يعني عليكم يعني اه انهم اذا اذا انه طاهر ان امواتهم طاهرين وان لبسهم ايامهم لا يقتضي الا - 00:15:23

آآ الاغتسال وآآ ولا يقتضي لزوم الاغتسال. وانما جاء فيه انه انه طاهر ان حسبكم انتم ان تغسلوا ايديكم يعني الشيء الذي لامس وبasher يعني الجسد فقد يكون وقع على على نجاسة - 00:15:43

فوق كذا فيغسل يعني هذا الشيء الذي قد يكون علق به الحاصل اما الحديث صحيح او حسن ولكنه ليس للوجوب وانما من من فعل فله ذلك ومن لم يفعل فليس له ذلك كما - 00:16:03

ما جاء عن الصحابة وكما ثبت عن الصحابة حيث قال فمنا من لا يغتسل. واما الوضوء الذي اه يتعلق في الحمل فقد قال بعض اهل العلم ان المقصود به وضوء اللغوي وليس المقصود به الوضوء الشرعي - 00:16:19

وليس بالمقصود الوضوء الشرعي. ولهذا لما جاء في الحديث الثاني الذي الحديث الاول يتعلق بالغسل وقال حسبكم اي في غسيل يديه حسبه ان يغسل يديه فهذا من باب اولى. اذا كان حسب الذي غسله ولامسه ان يغسل يديه فان - 00:16:39 الذي يحمله اذا اذا لمس جسد الميت وغسل يديه فان ذلك هو المقصود ولا يلزمته ان نعم وعن عبد الله ابن ابي بكر رضي الله عنهمما ان

في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لعمرو بن حزم - 00:16:59

الا يمس القرآن الا ظاهر. رواه ما لك مرسلا ووصله النسائي وابن حبان وهو معلوم. ثم ذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمس القرآن الا ظاهر - 00:17:23

وهذا في كتاب كتاب رسول الله عمرو بن حزم والذي في الحديث بأسناد عبد الله ابن أبي بكر الصديق وانما هو عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم. كما يعني كما هو في الموطأ وفي غيره - 00:17:37

لان لان مالك رواه في الموطأ عن عبد الله ابن أبي بكر ابن عمرو ابن حزم مرسلا ولهذا تكلموا فيه وليس من مسند عبدالله بن أبي بكر الصديق كما يوهمه يعني او يفهم يعني يأتي في بعض النسخ رضي الله عنه وانه يفهم منه انه عبد الله ابن أبي بكر الصديق - 00:17:55

اللي هو صحابي وانما المقصود به عبدالله ابن أبي بكر الذي هو من من التابعين الذي يروي عنه فهذا هو المقصود قال مالك يعني عن عبد الله ابن عمرو ابن عبد الله ابن أبي بكر ابن عمرو ابن حزم في كتاب الرسول صلى الله عليه وسلم الى انه جاء في كتاب - 00:18:18

ابي كذا وكذا كتابه لعمرو ابن حزم الذي هو من اجداد عبد الله ابن أبي بكر والحديث الكتاب الذي كتبه الرسول صلى الله عليه وسلم مع عمرو بن حزم لاهل اليمن مشتمل على مسائل كثيرة آآ العلماء يحتجوا به - 00:18:41

وعولوا على الاحاديث التي وردت فيه ولكن مرسلا ولكن بعضه جاء فيه ما يؤيده. جاء نصوص تؤيد بعض الفقرات الذي فيه وهذا الحديث الذي معنا جاء ما يؤيده وهو قطعة الا يمس القرآن الا ظاهر فان في مستدرك الحاكم عن - 00:18:58

حكيم ابن حزام آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ظاهر. لا يمس القرآن الا ظاهر. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي على هذا فاذا هذا الذي جاء في حديث عمرو بن حزم يعني جاء له ما يقويه. ثم ايضا ذكر يعني شيخ ابن القيم عن شيخه ابن تيمية رحمة الله -

00:19:18

عند قول الله عز وجل لا يمسه الا المطهرون. وقال ان هذا المقصود به الملائكة. قال وكما انه في وفي اللوح المحفوظ لا يمسه الا مطهرون الملائكة فكذلك في الارض لا ينبغي ان يمسه الا المطهرون. يعني من باب يعني القياس - 00:19:40

وانه اذا كان في السماء مطهرون فاذا في الارض لا يمس الا المطهرون ولكن المعول عليه هو كتاب الرسول لعمرو بن حزم اللي في هذه الجملة هو الشاهد الذي آآ جاء عند الحاكم عن حكيم ابن - 00:20:00

حيث قال لا يمس القرآن الا ظاهر وصححه الحاكم ووافقه الذهبي على ذلك. نعم الان الحديث هذا مرسلا نعم مرسلا وجه الارسال ان هذا عمرو حزم يعني آآ لم يكن حافظا لكتاب؟ ايه لا انا متأخر هذا متأخر - 00:20:17

لانها ارسل عبد الله بن عمر بن عقر ارسله يعني في في ارسل الى الرسول صلى الله عليه وسلم وفي في ساقط بينه وبينه. اما في الكتاب الذي كتبه رسول الله - 00:20:44

اه نعم طبعا هو ما حضر هذا اقول ما حضر هذا لكن رواية الحاكم اللي هي حاكم الحسين هي هي الواضحة في هذا بل لو لم يأتي الا ما كان عند الحاكم فانه يكون كافيا - 00:20:56

تفسير ظاهر بانه المؤمن او المسلم اه المؤمن كما هو معلوم لا يجوز. وهو ظاهر لكن المقصود من ذلك الطهارة التي هي الحدث الاصغر واما الحدث الاكبر فانه لا يكون معه قراءة القرآن. وانما الحادث الاصغر هو الذي يمكن هو الذي يكون معه قراءة القرآن. وهذا - 00:21:14

مثل قوله صلى الله عليه وسلم دعهما فاني ادخلتهما ظاهرتين يعني انه على وضوء وعلى طهارة كاملة وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيائه رواه مسلم - 00:21:39

رواه البخاري ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله على كل احيائه يعني اورده المصنف في نوافض الوضوء يعني حتى لا يظن ان ذكر الله عز وجل انه - 00:22:03

يمعن منه من كان محدثا قال كان يذكر الله على كل احيانه. وذكر الله عز وجل الذي هو التسبيح والذكر والدعاء يفعله كل احد حتى الجنوبي. ولكن الجنوبي هو الذي لا يقرأ القرآن. لا يقرأ القرآن لأن جنابته بيده يمكن ان يتخلص منها بالاغتسال اذا كان معه موجودا او - 00:22:21

التييم اذا كان الماء غير موجود اذا كان الماء موجودا يعني يغسل وانتهت جنابته وذهبت وان كان غير موجود تيم وادا كان موجود غير موجود في اما. اذا اه ذكر الله عز وجل الذي هو التسبيح والتهليل وما الى ذلك يذكر في جميع 00:22:45 جميع الاحوال ولا يمنع منه كون الإنسان على جنابة او كونه يعني غير متوضا وانما القرآن هو الذي اه يقرأ يعني من ظهر قلب وبخلاف الذي عليه جنابة فانه آآ يمكن ان يتخلص من جنابته - 00:23:08

بالاغتسال او التييم عند عدم وجود الماء. ثم يخص من هذا يعني آآ كونه على كل احيانه فيما اذا كان في حال قضاء الحاجة فانه لا يذكر الله عز وجل وهو في في الحمام يعني في قمح القضاء الحاجة بسانه ولكن كونه يعني في قلبه ويجري على قلبه - 00:23:28

تذكرة في قلبه يعني هذا لا بأس به وانما ممنوع الكلام الذكر باللسان واما الشيء الذي في القلب والذي يستشعر القلب ويكون في تأمله 00:23:52 الانسان في قلبه فهذا لا مانع منه. وانما ممنوع هو الذكر باللسان. في حال -

قضاء الحاجة وكذلك عند الجماع. نعم وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يتوضأ اخرجه الدار 00:24:12قطني ولينه ثم ذكر هذا الحديث الذي هو ان احتجم وصلى ولم يتوضأ. يعني كون الحجامة الدم خرج او اخرى خرج من -

هذا فيه خلاف من العلماء من قال ان خروجه ينقض الوضوء. اذا كان كثيرا و منهم من قال انه لا ينقض لانه ما هناك دليل يدل على النقض الا ما كان من السبليين ما كان من السبليين من الدم وغيره - 00:24:39

فانه ينقض الوضوء ما كان من السبليين هذا ينقض الوضوء واما خروجه من الجسد من اي موضع كان من الجسد فان خروجه لا ينقضه هذا هو الصحيح وهذا هو الاصل الذي يعني آآ آآ الذي هو آآ البقاء - 00:24:59

او عليه حتى يأتي شيئا ينقل عنه الى الوجوب. والى الالزام بالوضوء. والحديث هذا دال لم يدل عليه الاصل وان كان فيه شيء من 00:25:19 الكلام الا انه دال على ما عليه الاصل وهو عدم الوجوب لانه لا دليل يدل على

الوجوب بالخارج خروج الدم من من مواضع اخرى غير السبليين نعم يعني ما يقييد بقضية الفاحش او القليل؟ ابدا يعني خروج الخروج لا قليل ولا كثير كلنا لا ينقض الوضوء - 00:25:39

وعن معاوية رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم العين وكاء السهم. فاذا نامت العينان استطلقا 00:26:05 الويكاء. رواه احمد والطبراني وزاد. ومن نام فليتووضأ. وهذه الزيادة في هذا -

الحديث عند ابي داود من حديث علي دون قوله استطلقا الويكاء وفي كل الاستادين ضعف. ولابي داود ايضا عن ابن عباس مرفوعا 00:26:25 انما الوضوء على من نام مضطجعا وفي اسناده ضعف ايضا -

ثم ذكر هذا الحديث في اه في النوم وان النوم اذا كان طويلا وكان مستغرقا فانه يحصل به نقض الوضوء. وذلك لانه ليس بناقض 00:26:44 ولكن مظنة النقض ليس بناقض ولكنه مظنة النقض -

بان الانسان اذا كان مستيقظ وعينه يعني غير نائم الموسيقى فانه يمنع نفسه. ويحبس الريح. لكن اذا كان نائم تخرج اذا كان 00:27:10 نائما تخرج ولها قال العين بكاء السهم يعني وكاء الدبر العين اي العين المقصود بها الجنس اي العينان -

كالسسة بمعنى الانسان حيث يكون مستيقظا فانه يمسك الريح لا تخرج فيبقى على طهارته. وادا كان نائما فانه لا 00:27:35 شعور له. فانه لا شعور له فتخرج الريح. فهو ليس بناقض

بنفسه ولكنه مظنة للنقض مظنة للنقض وقد سبق ان مر ما يدل على على النقض من النوم في حديث صفوان ابن عسان الذي 00:27:58 قال امرنا الا ننزع خفافنا في ايام بلياليها الا من الجنابة الا من جنابة لكن من نوم او او بول او غائط -

يعني معناه اذا حصل الانسان يعني ليس الخفين على طهارة ثم آآ يعني حصل منه بول او نام او نام فانه عند ذلك عندها يتوضأ ويمسح على خفيه وقد جاء ما يدل على ان النوم الذي هو خفي والذى يعني لا يكون مستغرقا كنوم الجالس فانه - 00:28:26
لا ينقض الوضوء وقد مر بنا الحديث في هذا وان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يصلون مع الرسول صلى الله عليه وسلم العشاء وكانوا ينتظرون وتحقق رؤوسهم ثم يقومون ويصلون ولا يتوضأون - 00:28:56

لان الانسان اذا كان جالسا وحصل له نعاس خفق رأسه فتنبه بخلاف المضطجع او المتمكن مستند يعني هذا فانه يكون يستغرق في النوم وقد يحصل له احلام في هذه الحال لانه مستغرق في النوم - 00:29:12

فاما يعني هذا الحديث وان كان فيه يعني حسن فظلنا وصحة حسن جماعة من اهل العلم ولكن له شواهد هذا الحديث ليس مرة عصفوان عسل هو يدلهم هو شاهد له ان ان الانسان يتوضأ وكما عرفنا هو ليس بناقض بنفسه ولكنه مظنة للنقض ولكنه - 00:29:34
مظنة العين وكاء السهم. فاما نامت العينان استطلق الوباء. يعني الانسان اذا كان عنده شيء في اه حفظه في وعاء فانه يوكيه كما يوكل القربة ويوكى اه ويوكى وعائه السقاع وغيرها بخيط فانه يمنع خروج ذلك الذي في داخله لكن اذا حل الخيط خرج - 00:29:56

بداخله اذا حول الخيط خرج في داخله. اذا اه اذا العين يعني يكون الانسان مع المستيقظ فانه بمثابة الوكاء للشيء الذي يوكي عليه في الاشياء المحسوسة فيكون وجود اه حواسه عندما يحس بخروج ريح فيمسكها فلا تخرج - 00:30:26
ويمسكها فلا تخرج والحديث وان اهل وفإنه قد حسن جماعة من اهل العلم وايضا يعني يعني يشهد له حديث صفاء بن عسال الذي سبق ان مر فاما نامت العينان سطرق البقاء. نعم - 00:30:54

شارع وزاد الطبراني ومن نام فليتوضأ. ومن نام فليتوضأ زاده الطبراني. ومن نام فليتوضأ وفيه كلام ولكنه يعني اه المقصود به نوم المستغرق او النوم الذي يكون فيه ضمن خروج الحدث - 00:31:13
خروج الحدث فهذا هو الذي اه يدل عليه حديث صفوان ابن حسان وان القليل يصفنا منه كما دل عليه الحديث الاخر الذي فيه ان الصحابة تتحقق رؤوسهم ويقومون ويصلون ولا يتوضأون - 00:31:35

الجملة الثالثة مرفوعا انما الوضوء على من نام مضطجعا وهذا الوضوء مفجعة يعني هذا صحيح وهذا هو النوم في الغالب الغالب الاضطجاع. ومن نام مضطجعا يعني طال مكته. اما من اضطجع - 00:31:53
هو مستيقظ ثم قام او حصل له نعاس ثم قام بسرعة هذا لا هذا مثل الجالس ولكن كونه يعني تنام ويبسطجع فان هذا مظنة لكونه آآ تخرج منه الريح تخرج منه الريح لانه متمكن من النوم - 00:32:18
وذلك بالاضطجاع وذكره هنا لان الغالب في النوم انه فيه الاضطجاع. الغالب ان الناس اذا ناموا يكونوا يطجونه حتى يأتיהם النور. ومن اراد النوم فانه يضطجع. والذي يريد النوم يضطجع لا يكون جالسا. وانما يكون - 00:32:38

ضجع آآ حصول الاضطجاع نعم ولكن مثل الاضطجاع لو ان الانسان جلس مستندا على عمود او مستندا على دار وقد يمضي ساعات وهو على هذه الحال ان هذا ينتقض وضوءه ولا يقال ان هذا مثل لذى حصل من الصحابة - 00:32:58
الا تتحقق رؤوسهم ويقومون للصلوة ولا يتوضأون. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأتي احدكم الشيطان في صلاته فينفخ في معدده - 00:33:21

اي فيخيل اليه انه احدث ولم يحدث. فاذا وجد ذلك فلا ينصرف حتى يسمع صوته او يجد ريح اخرجه البزار واصله في الصحيحين من حديث عبدالله بن زيد ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله - 00:33:39

عنه نحوه وللحكم عن ابي سعيد مرفوعا اذا جاء احدكم الشيطان فقال انك قد احدثت فليقل واخرجه ابن اخرجه ابن حبان بلفظ فليقل في نفسه ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان الشيطان يأتي الى الانسان فينفخ في معدده فيخيل يخيل اليه - 00:33:59
انه احدث امره الرسول صلى الله عليه وسلم من كان كذلك الا ينصرف من صلاته او من المسجد اه آآ حتى يتحقق الحديث الذي هو الريح التي تخرج منه بان يكون لها - 00:34:26

مسعود او لها ريح فعند ذلك يتحقق الحدث وينتقل من الطهارة وهذا آنما سبق ان مران الاصل يعني في الحديث الذي سبق المرأة ان الاصل هو ان الانسان اذا كان متظهرا فانه يعني - [00:34:46](#)

على ظهارته حتى يأتي خلاف ذلك. واذا كان غير متظهرا وانه محدث ولكن شك هل توضأ ولا ما توضأ فانه باق على الحدث وعليه ان يتوضأ ويلزمه ان يتوضأ يعني لانه الحدث هو المحقق هو الوضوء مشكوك فيه اذا يتوضأ اذا كان متوضأ وشك هل - [00:35:09](#) فانه يعني على الاصل. وهذه الذي عرفنا سبق ان عرفنا في الحديث ان هذا يدل على هذه القاع ان هذا يدل على قاعدة التي هي البقاع الاصل والبقاء على اليقين حتى يأتي شيئا ينقل عنه حتى يأتي شيئا ينقل عنه - [00:35:36](#)

وهذا الحديث الذي هنا يعني يناسب الحديث السابق كان مناسبا ان يجمع وان يعني يكون بعضهما يعني مع بعض يعني لا يفرق بينهما لأنهما متماثلان فيكون اتصال بعضهما البعض هذا هو - [00:35:56](#)

المناسب اقرأ الحديث عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي احدهم الشيطان في صلاته فينفع في معدته فيخيل انه احدث ولم يحدث فاذا وجد ذلك فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريجا. نعم - [00:36:16](#)

واصله في الصحيحين من حديث عبدالله بن زيد والمسلم عن ابي هريرة نحوه وللحاكم عن ابي سعيد. هو مسلم عن ابي هريرة سبق ان ان مر يعني هذا الذي اشار اليه هو الذي سبق ان مر - [00:36:38](#)

وللحاكم عن ابي سعيد مرفوعا اذا جاء احدهم الشيطان فقال انك قد احدثت فليقل كذبت واخرجه ابن حبان فليقل في نفسه يعني انه يقول كذبت في نفسه لا يتكلم بلسانه - [00:36:52](#)

وانما يقول بنفسه يعني في قلبه ما هو بيقول لك سرا بينه وبين نفسه لان هذا يعني كلام ولا يتكلم الانسان في الصلاة لا يتكلم الانسان في الصلاة يعني بكلام وانما يعني يكون هذا بقلبه - [00:37:08](#)

ومعلوم ان الاصل هو الكلام باللسان ويقول الكلام في الاصل هو الكلام باللسان ولا يقال يعني في على غيره مما يكون في القلب الا اذا قيد تقول في نفسه يعني معناه بغير ما ينطق - [00:37:29](#)

يعني شيئا في نفسه يعني في نفسه بدون كلام يتكلم به. يعني الكلام باللسان هو الكلام. واما ما يطلق على النفس او ما يكون في النفس فلا يعتبر الا اذا جاء مقيدا كما جاء في هذا الحديث هنا يقول في نفسه وكذلك الحديث الذي كان فيه آنس يقول كان - [00:37:47](#)

يعني يقوم من الركوع حتى اقول في حتى اقول قد نسي. يعني يقول في نفسه يعني معناه اللي يكونه طول ظن انه قد نسي فيقول في نفسه انه نسي يعني هذا قول في النفس يعني شيء في النفس وليس شيء في النطق - [00:38:11](#)

ما يقول قد نسي وانما في نفسه في نفسه انه نسي وقد قال الله عز وجل ويقولون في انفسهم لا يعذبنا الله بما نقول. لانه لو لم تأتي كلمة في انفسهم لحمل على الكلام - [00:38:29](#)

الذى هو باللسان مثل هذه الرواية صحيحة يعني ما ادرى ما تدرىكم السبل ايش هذا فيها؟ ما تذكر لا من هو اللي يقدر في نفسه ابن يعني معنى انه في صحيحه - [00:38:49](#)

نحن نصحح ابن حبان ما كان عليه السوء من حيث لكن الشيخ الالباني هو الذي ضعف الحديث اصلا بجهالة عياض بن هلال. يعني هذا اللي فيه اصلا حديث بنجاح لكم الشيطان فقال انك قد احدثت - [00:39:16](#)

فليقل كذبت واخرجه ابن حبان بلفظ فرق بنفسه. ايه استاد فيه هلال عياض ابن هلال قال عنه الشيخ مجهول. نعم قال رحمة الله تعالى باب ادب قضاء الحاجة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه - [00:39:33](#)

اخوجه الرابعة وهو معلوم ثم ذكر ادب قضاء الحاجة يعني بها عن آنما يعني آنما عن كون الانسان يعني آنما يذهب الى الخلاء وآنما يعني يتخلص من الاشياء التي يعني لا بد له من التخلص منها مما يخرج من من السبيلين - [00:40:00](#)

فلها ادب يعني ذكر المصنف جملة من الاحاديث المتعلقة بهذه الاداب التي كانوا اه عند قضاء الحاجة. وذكر هذا الحديث الذي ان

النبي كان اذا دخل الخلاء خلع خاتمه يعني - 00:40:28

يعني اراد ان يدخل لان دخل المقصود به يعني قبل الدخول يعني اراد ان يدخل يعني يأتي يعني احيانا يعني مثل مثل هذا اللفظ ويراد به الارادة. مثل اذا قرأت في القرآن يعني اردت - 00:40:48

القرآن فاستعيذ بالله من الشيطان الرجيم يعني عند الارادة عندما يريد ان يقرأ ما هو اذا قرأ يعني يتبعه وانما يتبعه قبل عندما يريد وكذلك يا ايها الذين اذا قمتم الى الصلاة يعني اردتم القيام الى الصلاة - 00:41:07

يتوضأون يعني عندما يريدون القيام يتوضأون يعني دخل يعني اراد ان يدخل يعني خلع خاتمه يعني خلع خاتمه آآ وذلك لان فيه ذكر الله وفيه اسم الله لانه نقشه محمد رسول الله - 00:41:24

ناقشو خاتم الرسول صلى الله عليه وسلم مكون من ثلاث كلمات يعني بثلاث اسطر محمد رسول الله محمد سطر ورسول سطر والله سطر. فاذا فيه اسم الله عز وجل. فكان يعني ما جاء في هذا الحديث - 00:41:45

انه يخلعه يعني الا يدخل ذكر الله عز وجل في تضع الحاجة يكون في مكان قضاء الحاجة لكن اذا كان يخشى عليه فانه لا مانع من ذلك اذا كان يخشى عليه من السرقة وانه يضيع وانه يعني هذا فانه آآ لا بأس بذلك - 00:41:59

قال اخرجه الاربعة وهو معلول. نعم. لان فيه يعني بكل ما فيه من ناحية ان فيه انقطاع يعني مادي بهذا ينقطع بنا هذه هو الزهري او من جريج يغرق المنكر - 00:42:26

ها ابو داود والمنكر ها الحديث النفسي؟ نعم قال ابو داود هذا حديث منكر وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد ابن سعد عن الزهري ان هو رواه عن ابن جريج عن الزهري - 00:42:51

يعني معناها ان فيه يعني هذه العلة. نعم وان الصواب اتخاذ خاتما من ورق ثم القاه. نعم. والوهم فيه من همام. يعني يكون منكر بسبب هذا يعني انها لان الحديث - 00:43:08

المحفوظ انه اتخاذ يعني خاتما من ورق. نعم. اتخاذ خاتما من ورق. ثم القاه ثم القاه وهذا يعني يقول انه آآ آآ انه آآ اذا دخل اذا دخل نزعه - 00:43:24

لكن الحكم اذا كان لا يخشى عليه من السرقة فعل وان كان يخفي عليه من السرقة فانه لا بأس بذلك والان يعني الحكم في قضية الاوراق المادة تكون مثلها مثل العملة التي فيها ذكر الله عز وجل فانها من هذا القبيل - 00:43:46

وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخبائث قدره السبعة ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة نعم - 00:44:11

انا نعم؟ انس. عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخبائث او الخبر والخبائث ومثله هذا مثل الذي قبره اذا دخل اراد ان يدخل. لان هذا الدعاء يأتي به قبل الدخول. ما يأتي به يعني وهو داخلا وانما يأتي به عند - 00:44:27

الدخول يأتي به ثم يدخل ولا يأتي بالذكر في داخل قضاء محل قضاء الحاجة ولا يأتي به في محل قضاء الحاجة وقوله الخبر يعني بالظن يعني جاء بالضم وجاء بالسكون للباء. والمقصود بالخبر يعني آآ جمع خبيث - 00:44:48

والخبائث جمع خبيثة يعني هو المقصود بذلك التعوذ من شياطين الجن وشياطين الانس الذكور والاناث وفي لفظة ثانية الخبر والخبائث الخبر الذي هو يعني اه ليس جمعا وانما هو اسمه الشيء الخبيث - 00:45:09

او الاشياء الخبيثة يعني فهذا هو معناه عند سكون الباء وهذا معناه عند آآ ظمها وآآ الرسول صلى الله عليه وسلم كان يستعيذ بذلك وذلك ان ومحلات قضاء الحاجة هي مقر الشياطين - 00:45:31

وقال شياطين الجن والانس لانها يعني شياطين ذكور والاناث من الجن لانهم يعني يريدون الاشياء الوسخة ويعجبه الاشياء الوسخة والاشياء القذرة فيكونون فيها. فلهذا جاء التعوذ من الخبر والخبائث يعني - 00:45:52

الشياطين والذكور والاناث من الشياطين ثم اه ان هذا الذكر يؤتى به عند قضاء الحاجة سواء كان الانسان يريد ان يدخل مكانا

مخصص للقضاء على الحاجة او في العراء وفي الخلاء فانه يعني عندما يريد او ينزل او يعني يرفع ثيابه - [00:46:12](#)
فانه يتغىز ويأتي بهذا الذكر. وقد جاء ايضا في بعض الاحاديث آآ انه يؤتى قبله ببسم الله. ويقول بسم الله اعوذ بالله ونعوذ بك من [الخبث والخائث](#). بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخائث. فيقول هذا وهذا ولكن - [00:46:40](#)

هذا اللفظ الذي هو اللهم اني اعوذ بك من قوة الخائث اخرجه السبعة. الذين هم اصحاب الكتب الستة. آآ ومعهم احمد كما ذكر [الحافظ](#) ذلك في المقدمة في اصطلاحه. انه اذا قال السبعة فانه يريد [البخاري](#) ومسلم الترمذى والنسائى - [00:47:00](#)
والامام احمد. نعم وعنه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام النحوي اداوة من ماء [وعنزة](#) فيستنجي بالماء متفق عليه. ثم ذكر هذا الحديث عن النفس - [00:47:22](#)

انه قال كنت احمل انا وغلام النحوي يعني يعني غلام النحو يعني مثلي يعني فيكون نحوه يعني في السن او نحوه في الخدمة وهذا [الذى نحوه](#) قيل انه عبد الله ابن مسعود ولكنه كبير - [00:47:43](#)

فليس يعني نحوه في السن ولكنه نحوه في الخدمة. وقد جاء انه كان صاحب النعلين وانه كان يحمل يخدم الرسول صلى الله وسلم [يعني يعني](#) اذا كان هو فالقصدون به فالقصدون بنحو اي نحو في الخدمة وليس نحو - [00:48:03](#)

وهو في السن اه كان اذا ذهب كان صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام النحوي اداوة من ماء وعنزة وهذا وهذا [انما يكون](#) في الخلاء. وليس في اماكن قضاء الحاجة لان العنزة يعني لا يحتاج اليها في اماكن قضاء الحاجة. وفي - [00:48:23](#)
الاماكن المخصصة يعني لقضاء الحاجة وانما في الخلاء. وكان يذهب بها يعني هذه العنزة التي هي عصا يعني صغيرة في اسفلها زج [يعني حديدة](#) يعني اذا غرست في الارض يعني تنفرس وتتنزل في الارض - [00:48:48](#)

اذا كان تتخذ من اجل انه يصلى اليها. يصلى اليها يتخذها سترة يغمزها في الارض ويصلى اليها. عليه الصلاة والسلام. او ان انه يضع [يعني يغزها](#) ويضع عليها شيء يستتر به. يضع عليها ثوبه وكذا يستتر به. او انه - [00:49:08](#)

او يعني يعني اذا كان المكان رخو والارض رخوة حتى لا يتطاير يعني البول فانه يحركها هذه الارض حتى تلين وحتى اذا نزل البول [يعني يعني على الارض](#) واذا ينزل على ارض ترابية يعني - [00:49:28](#)

اللينة رخوة يعني لا يتطاير بخلاف ما اذا كان صلبة فانه اذا نزل عليها الوفا فانه يتطاير وكل هذه ممكنة يعني هذه العلل وهذه الاشياء [وقد كان يصلى الى العنزة](#) يعني فهو يصلى العنزة وقد يستعملها - [00:49:48](#)

الستار بان يضع عليها ثوبا ويستتر او انه يستعملها كل هذه الامور او كل هذه العلل محتملة قال فكان صلى الله عليه وسلم يدخل [الخلاء](#) وكما قلت هذا المقصود بالخلاء يعني في العراء وفي البر وليس في آآ اماكن قضاء الحاجة - [00:50:07](#)

المخصصة لها لان العنزة لا دخل لها في ذلك. ولا حاجة فيها الى في هذه الحال الى اليها لا احملها احمل يعني وعاء او اناء وعاء من [جلد يعني صغير](#) - [00:50:29](#)

يعني فيه ما من اجل يسجى به من اجل يتوضأ عليه الصلاة والسلام نعم فاحملوا انا وغلام النحوي. نعم. فيستنجي بالماء. نعم [فيستنجي](#) بالماء والعنزة ماذا يفعل بها ولكنه جاء عنه انه كان يغرسها ويصلى اليها - [00:50:48](#)

وعن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم خذ الاداة وانطلق تتوارى عنى وقضى حاجته متفق [عليه](#). كما ذكر حديث المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه الذي قال يعني - [00:51:15](#)

آآ ان الرسول قال خذ العداوة. الاداة التي فيها الماء الذي يتوضأ به. فذهب حتى توارى. يعني ذهب بعيدا وهذا هو من ادب قضايا [الحاجة](#) ان الانسان ان يكون بعيدا عن الناس - [00:51:35](#)

يقضي حاجته عندهم وانما يكون بعيدا منهم. اللهم الا اذا كان هناك شيئا ستر به كشجر او اشياء يعني يستتر به ويحول بينه وبين [الناس](#) فلا بأس. وان كان عداء المندوب المستحب ان يذهب يعني مسافة - [00:51:53](#)

يعني يبتعد فيها عن الناس الذين حوله نعم يعني المساعدة المعاونة على ايش الحديث هذا الطبع الذي قبله في جواز مساعدة؟ نعم [نعم يعني](#) هذا حديث المغيرة هو الذي سبق ان مر ان الرسول صلى الله عليه وسلم يعني - [00:52:13](#)

ليتوضاً يعني وهو يصب عليه الماء وانه لما يعني وصل الى الرجلين و هما في الخفين اراد ان يخلعهما قال هو يت
بانزعهما قال دعهما فاني ادخلتهما طائرتين. يعني هذا يعني - 00:52:41

المقصود الاداوة معه لاجل ان يصب عليه للوضوء كما ثبت وكما جاء مبين في بعض الروايات منفصلة وهذا الصحابة رضي الله عنهم
وارضاهم كانوا يتشرفون بخدمة الرسول صلى الله عليه وسلم ويحرصون على ذلك لكن الذين - 00:53:01
اي اشتهر يعني خدمتهم له انس ابن مالك رضي الله عنه. اي حيث خدمه عشر سنين من حين قدم المدينة اذا توفي صلوات الله
وسلامه وبركاته عليه. كذلك ابن مسعود - 00:53:31

فانه كان يعني يخدمه حتى كان الناس الى هذا يظنون انه من اهل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم بكثرة ملازمه ودخوله
وخروجه عن الرسول صلى الله عليه وسلم. ومنهم المغيرة بن شعبة رضي الله عنه. الذي كان في غزوة تبوك كما سبق ان مر بنا
ال الحديث - 00:53:46

وانه كان آآ في صلاة الفجر وفي غزوة تبوك يعني آآ معه عداوة من ماء يصب فيها على الرسول صلى الله عليه وهو يتوضاً وكان
انه كان عليه جبة - 00:54:06

واراد ان يخرج يديه من الجبة فكان ضيقتين فلم يستطع فادخلهما من تحت واخرجهما يعني توضأ وهو يصب عليه الماء ولما جاء
عند غسل الرجلين اه اراد ان يخلع لاخفي الرسول صلى الله عليه وسلم. قال عليه الصلاة والسلام دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين. نعم - 00:54:26

وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اللاعنين الذي يتخلى في طريق الناس او في بهم
رواه مسلم. وزاد ابو داود عن معاذ والموارد. وللحمد عن ابن عباس او نقع ماء. وفيه - 00:54:53
ما ضعف واخرج الطبراني النهي عن قضاء الحاجة تحت الاشجار المثمرة وضفة النار الجاري واضفة النهر الجاري من حديث ابن عمر
بسند ضعيف. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:55:13
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم والهمكم الله الصواب وفقكم للحق شافاكم الله وعافاكم. نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم
وللمسلمين اجمعين امين امين غدا ان شاء الله في درس. نعم - 00:55:34

يقدعا في درس هولندا ولا من بريطانيا يقول السائل اذا كان المؤمن لا ينجس حيا وميتا فما هو وجه تغسيله بعد الموت اه ليش اه
الفسل من اجل النجاسة وهل يعني الانسان عندما يتوضأ هو نجس - 00:55:52

عند وضوءه عندما يتوضأ يعني يديه فيها نجاسة ورجليه فيها نجاسة ابدا وانما هذه عبادة اقول عبادة الانسان يعني لا يصلني وقد
توضأ وليس الوضوء عن نجاسة ولا الميت يكون عن نجاسة بل هو طاهر - 00:56:21
وانما هذا لتنظيفه وتطيبه وكونه يكون على حالة حسنة والا فان رسالته من اجل النجاسة وازالة النجاسة نعم اذا كان فيه يعني يعني
اشياء خرجت منه من الخارج من السبليين هي نجاسة ولكنها تزال. وآآ - 00:56:42

اصيله لا للنجاسة وانما لتنظيفه وتطيبه. نعم سائل يقول ما الدليل على ان الحائض لا تمس المصحف ما هو بالحائض حتى
المحدث الحدث الاصغر لا مش في القرآن الا ظاهر - 00:57:08

اذا كان المحدث حديث اصغر لا يمس القرآن الا ظاهر فالحبيب من باب اولى لكن المسمع هاي مع هاي الجائزة اذا كان بحائل جائز لم
يكن في قفاز ما يعني لا بأس - 00:57:30

هل يتوضأ من مرق لحم الابل؟ لا المرق الحليب هذا لا يتوضأ منه لانه لا يقال الاحد ابدا لا يقال لها الانسان يعني اذا شرب مرقا او اكل
او شرب حليبا للابل لا يقال انه اكل لحما - 00:57:50

في حديث جابر سمرة في قول النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الغنم ان شئت هل يدل على استحباب الوضوء يدل على جواز
الوضوء وانه جائز هل يجوز ادخال؟ وكما قلنا هذا تجديد - 00:58:14

هذا يكون من قبيل تجديد هل يجوز ادخال كتب الكتب العلمية الى دورات المياه اذا كان يخاف عليها من الضياع المصحف لا يدخل

فيه في دورة المياه ومثل ذلك الكتب العلمية - 00:58:39

والانسان يعني اذا كان هذا يمكن انه يشوف له احد يعني يأتمه يودعها عنده ويعطيه حتى حتى يخلص اما ادخلها فلا يدخلها لا يدخل المصحف ولا يدخل كتب العلم ولكن الاشياء التي تعم بها البلوى والذى لابد منه مثل مثل الوقاة او مثل النقود التي فيها ذكر الله هذه آآ - 00:59:03

اه لا بأس بها كم يكون ارتفاع السترة عن الارض كثرة الصلة يستخدم في الصلة او في قضاء الحاجة الى قضاء الحاجة ما له دخل في يعني المهم انه شيئاً يستر الانسان حتى لا يراه احد الذي يمشي من امام - 00:59:28

او الذي يكون من قدام لا يرى وهو وهو قد يعني رفع ثيابه لقضاء الحاجة يعني يكون يعني مثل الصدر بجدار او يستتر بشجرة او يستتر عن زاهيعاً يضع عليها ثوباً آآ يعني هذه ليس لها حد. واما بالنسبة للعالم اما بالنسبة صلاة - 00:59:50

اقول شيء مرتفع يعني يتتبه له الماشي انه يعني انه يكون سترة انه هذه سترة لهذا المصلي وقد جاء في بعض الاحاديث مثل مؤخرة الرحل ومؤخرة الرحل العود الذي يستند عليه آآ الراكب يكون وراء ظهره - 01:00:18

اذا ركب على البعير وهو قصير يعني اه اه اقل من الذراع او ذراع او اقل سائل من فرنسا يسأل اخت تريد ان تتزوج فهل يكون والدها ولها؟ علموا بأنه لا يصلني - 01:00:38

آآ الذي لا يصلني لا لا يكون ولها لامرأة لان الذي لا يصلني هو كافر اللي تاركين الصلة وليس من اهل الصلة المقصود بأنه لا يصلني ابداً. لا يصلني يعني يترك الصلة هذا لا يكون ولها. نعم - 01:01:03

جزاكم الله خيراً سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 01:01:23